

صحيح مسلم

11 - (1504) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن سماك عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها اشترت بريرة من أناس من الأنصار واشتروا الولاء فقال رسول الله ﷺ A .

فقال لحما لعائشة وأهدت عبدا زوجها وكان A رسول وخيرها النعمة ولي لمن الولاء Y رسول ﷺ A لو صنعت لنا من هذه اللحم ؟ قالت عائشة تصدق به على بريرة فقال هو لها صدقة ولنا هدية .

[ش (الولاء لمن ولي النعمة) معناه لمن أعتق لأن ولاية النعمة التي يستحق بها

الميراث لا تكون إلا بالعتق]